

التحرير والتنوير

ووعدها هو إحياء الموتى للبعث . وأما علمهم بأن الساعة لا ريب فيها . أي ساعة الحشر فهو إن صار علمهم بذلك عن مشاهدة تزول بها خواطر الخفاء التي تعترى المؤمن في اعتقاده حين لا يتصور كيفية العقائد السمعية وما هو بريب في العلم ولكنه في الكيفية وهو الوارد فيه أنه لا يخطر إلا لصديق ولا يدوم إلا عند زنديق .

(إذ يتنازعون بينهم أمرهم) E A الطرف متعلق ب (أعتزنا) أي أعتزنا عليهم حين تنازعوا أمرهم . وصيغ ذلك بصيغة الطرفية للدلالة على اتصال التنازع في أمر أهل الكهف بالعثور عليهم بحيث تبادروا إلى الخوض في كرامة يجعلونها لهم . وهذا إدماج لذكر نزاع جرى بين الذين اعتدوا عليهم في أمور شتى جمعها قوله تعالى (أمرهم) فضمير (يتنازعون و بينهم) عائدان إلى ما عاد ا ضمير (ليعلموا) .

وضمير (أمرهم) يجوز أن يعود إلى أصحاب الكهف . والأمر هنا بمعنى الشأن . والتنازع : الجدل القوي أي يتنازع أهل المدينة بينهم شأن أهل الكهف مثل : أكانوا نياما أم أمواتا وأيقون أحياء أم يموتون وأيقون في ذلك الكهف أم يرجعون إلى سكنى المدينة وفي مدة مكثهم .

ويجوز أن يكون ضمير (أمرهم) عائدا إلى ما عاد عليه ضمير (يتنازعون) . أي شأنهم فيما يفعلونه بهم .

والإتيان بالمضارع لاستحضار حالة التنازع .

(فقالوا ابنوا عليهم بنيانا ربهم أعلم بهم قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا [21]) طوي هنا وصف العثور عليهم وذكر عودهم إلى الكهف لعدم تعلق الغرض بذكره إذ ليس موضع عبرة لأن المصير إلى مرقدهم وطرو الموت عليهم شأن معتاد لكل حي .

وتفريع (فقالوا) على (يتنازعون) .

وإنما ارتأوا أن يبنا عليهم بنيانا لأنهم خشوا عليهم من تردد الزائرين غير المتأدبين فلعلمهم أن يؤذوا أجسادهم وثيابهم باللمس والتقليب فأرادوا أن يبنا عليهم بناء يمكن غلق بابه وحراسته .

وجملة (ربهم أعلم بهم) يجوز أن تكون من حكاية كلام الذين قالوا ابنوا عليهم بنيانا . والمعنى : ربهم أعلم بشؤونهم التي تنزعنا فيها فهذا تنهية للتنازع في أمرهم . ويجوز أن تكون معترضة من كلام ا تعالى في أثناء حكاية تنازع الذين أعتزوا عليهم أي رب أهل الكهف أو رب المتنازعين في أمرهم أعلم منهم بواقع ما تنازعوا فيه .

والذين غلبوا على أمرهم ولاة الأمور بالمدينة فضمير (أمرهم) يعود إلى ما عاد إليه ضمير (فقالوا) أي الذين غلبوا على أمر القائلين : ابنوا عليهم بنيانا . وإنما رأوا أن يكون البناء مسجدا ليكون إكراما لهم ويدوم تعهد الناس كهفهم . وقد كان اتخاذ المساجد على قبور الصالحين من سنة النصارى ونهى عنه النبي A كما في الحديث يوم وفاة رسول الله ﷺ قالت عائشة " Bها " : " ولولا ذلك لأبرز قبره " أي لأبرز في المسجد النبوي ولم يجعل وراء جدار الحجرة .

واتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها منهي عنه لأن ذلك ذريعة إلى عبادة صاحب القبر أو شبيهه بفعل من يعبدون صالحى ملتهم . وإنما كانت الذريعة مخصوصة بالأموات لأن ما يعرض لأصحابهم من الأسف على فقدانهم يبعثهم على الإفراط فيما يحسبون أنه إكرام لهم بعد موتهم ثم يتناسى الأمر ويظن الناس أن ذلك لخاصية في ذلك الميت . وكان بناء المساجد على القبور سنة لأهل النصرانية فإن كان شرعا لهم فقد نسخ الإسلام وإن كان بدعة منهم في دينهم فأجدر .

(سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم قل ربي أعلم بعدتهم ما يعلمهم إلا قليل) لما شاعت قصة أهل الكهف حين نزل بها القرآن صارت حديث النوادي فكانت مثار تخرصات في معرفة عددهم وحصر مدة مكثهم في كهفهم وربما أملى عليهم المتنصرة من العرب في ذلك قصصا وقد نبههم القرآن إلى ذلك وأبهم على عموم الناس الإعلام بذلك لحكمة وهي أن تتعود الأمة بترك الاشتغال فيما ليست منه فائدة للدين أو للناس ودل علم الاستقبال على أن الناس لا يزالون يخوضون في ذلك